

قانون رقم ٩٢ لسنة ١٩٨٦

باستمرار العمل بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بتفويض رئيس الجمهورية
في إصدار قرارات لما تقره القوانون

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يستمر العمل بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار
قرارات لما تقره القانون المعدل بالقانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨١ لمدة تنتهي في نهاية

السنة المالية ١٩٨٧/٨٦

(المادة الثانية)

يلشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يُبْصِمُ هَذَا الْقَانُونَ بِخَاتَمِ الدُّولَةِ ، وَيَنْفَذُ كَقَانُونٍ مِّنْ قَوَاعِدِهَا مَا

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ شوال سنة ١٤٠٦ (٢٥ يونيو سنة ١٩٨٦)

حسني مبارك